من غير واو وشيخة كعنبة وباسكان الياء ايضا وشياخ
ويصغر شيخ على شييخ بضم الشين وكسرها وعلى شويخ
ايضا كما في القاموس وقد نظمت ذلك فقلت ٥٥ ٥٥
شيوخ بضم ثم كسر لاول ٥ مشايخ مشوخا شيخان فاعلما
وبالكسر ثم الفتح شيخاني ٥ وقيل مشيخا من غير واو ومحتما
وشيخة بكسر الشين ثم فتح يايه ٥ واسكان ياصاح اشياخ تمما
فهذا جموع الشيخ ياذا وصغره بكسر وضم في شيخ لتفهما
وجا بقاموس شويخ بقلته وانكر هذا بعض احفظ لتكرما
قال شيخنا الخفي وهذه الجموع كلها شاذة اذ لم
ترد لفعل وصفا معتل العين جمعا قياسا كما في الخلاصة
وشرحها للاشموني اذا الوشم حصل اى اذا حصل
الوشم للشخص حال الصبا بكسر الصاد وبالقصر اى
الصغر ويرسم بالالف وبالياء كما بينت وجهه في غير
هذا المحل او حصل مع اى عند عذر قد نزل بجسمه
من نحو عرق اختك او الرهوه على الوشم كل ذي جايزة
فلا حرج اى لا اثم على الفاعل فلا يزيلها اى صفة الوشم
ولو تيسرت ازالتها فيعذر في ذلك ويعفى عنه بالنسبة اليه
ولغيره

قال شيخنا اذا الوشم حصل حال الصبا او مع عذر قد نزل بجسمه من نحو عرق اختك او الرهوه كل ذي جايزة فلا حرج فلا يزيلها ولو تيسرت

ولغيره وتصح طهارته واما منه اما من فعل الوشم
برضاه في حال تكليفه ولم يخف من ازالته ضررا يبيح
التيمم فانه يمنع ارتفاع الحدث عن محله لتنجسه ولا عذر
في بقايه كما اشار اليه بقوله ولكنها اى صفة الوشم
لا تزال في غيرهم اى غير من ذكر ممن سنذكر ان تعسرت
مما يخاف منه اباحة التيمم ويحتمل ان الضمير راجع الى الازالة
المفهومة من قوله لا يزيلها اى لكن الازالة في غيرهم واجبة
ولو تعسرت ان لم يخف محذور يتيمم كما علمت وحيث لم يعذر
في بقايها والارقم قليلا او مايعا او رطبا نجسه كما افتى به
الشهاب ثم مثل الغير بقوله كافر اسلم بعد الوشم اي
وشمه باختياره بعد البلوغ لانه مكلف بفروع الشريعة
او لمسلم وشم بعد البلوغ مسمى بضم الميم وكسر الثانية
اسم فاعل من اسماه بمعنى رفعه اى مسلم رافع نفسه
بالاسلام والمراد انه وشم وهو مكلف فيه اى الحكم المذكور
الرجال والنساء جمع نسوة وقيل لا واحد له من لفظه
بل من معناه وهو امراة والهمزة في نساء بدلة من واو لقولك
في معناه نسوة بالسوى اى الاستوى فيكتفط اى يزال

كافر اسلم بعد الوشم او مسلم بعد البلوغ مسمى

فيه الرجال والنساء بالسوى

لكنها في غيرهم تعسرت

Copyright © King Saud University